تأثير المستوطنات الإسرائيلية على المزارع الفلسطيني وفقا لأحكام القانون الدولي الإنساني وإستراتيجية القطاع الزراعي في فلسطين (المستوطنات الإسرائيلية في محافظة أريحا والأغوار أنموذجا)

بسام سلامة حسن أبو عزيز

طالب دكتوراه، جامعة القدس، فلسطين

Bassam Salameh Hasan Abu Aziz

PhD student, Al-Quds University, Palestine

Bassamabuazez@yahoo.com

تأثير المستوطنات الإسرائيلية على المزارع الفلسطيني وفقا لأحكام القانون الدولي الإنساني وإستراتيجية القطاع الزراعي في فلسطين (المستوطنات الإسرائيلية في محافظة أريحا والأغوار أنموذجا)

ملخص

يعد الاستيطان من وجهة نظر القانون الدولي الإنساني مخالفا لأحكام ومبادئ اتفاقية جنيف الرابعة الخاصة بحماية السكان الأصليين تحت الاحتلال، والتي حظرت أحكامها وتحديدا نص المادة 49 منها على دولة الاحتلال القيام بترحيل سكانها المدنيين «أي المستوطنين» إلى الأراضي الخاضعة لسلطة وسيطرة قواتها المحتلة. تسلط هذه الدراسة الضوء على تأثير المستوطنات الإسرائيلية على المزارع الفلسطيني ومدى مشروعية إقامة هذه المستوطنات، والسبل الكفيلة بمواجهةالاستيطان على المستويين العربي والدولي، وإيجاد الآليات المناسبة للحد من آثار هذا الاستيطان على المزارع الفلسطيني. استهدفت الدراسة منطقة أريحا والأغوار كنموذج لمعاناة المزارع الفلسطيني من آثار الاستيطان. تألف مجتمع الدراسة من المزارعين الفلسطينيين في محافظة أريحا والأغوار وعددهم حوالي ستة آلاف مزارع. واشتملت الدراسة على عينة من ثلاثمائة مزارع (ذكور وإناث) يقطنون في مدينة أريحا ومخيماتها وقراها وتجمعاتها السكانية. تم اختيارهم بطريقة العينة الطبقية العشوائية. اعتمد الباحث المنهج الوصفي التحليلي. خلصت الدراسة إلى مجموعة من النتائج والتوصيات. أهم النتائج: أدى الاستيطان إلى حصر مناطق الرعي وحرمان مربي المواشي من الرعي الحر لمواشيهم، وحرمان المزارعين من الوصول إلى مزارعهم بحرية، وكذلك أثر الاستيطان على البيئة، حيث قام بتلويثها بالنفايات الصلبة والعادمة. وأهم التوصيات: حتمية مراجعة الأمم المتحدة لقراراتها المتعلقة بفلسطين، وتطوير وتفعيل استراتيجيات وآليات عمل فلسطينية لمواجهة الاستيطان من خلال تشكيل دوائر قانونية لمتابعة قضايا الاستيطان في الأغوار، وكذلك تعويض المزارعين عن خسائرهم، وإقامة المشاريع التطويرية وإعطائها الأولوية من قبل المؤسسات الرسمية وغير الرسمية، وإنشاء صندوق قومي لدعم المزارعين والمناطق المتضررة من الاستيطان لدعم صمودهم. وكذلك تنظيم حملة لمقاطعة الاستثمار في إسرائيل ومقاطعة الغرب لمنتجات المستوطنات الإسرائيلية.

الكلمات المفتاحية: *المستوطنات الإسرائيلية، محافظة أريحا والأغوار، القانون الدولي الإنساني، إستراتيجية القطاع الزراعي في دولة فلسطين.*

The Israeli Settlements and their Impact on the Palestinian Farmers Following the Provisions of the International Humanitarian Law and the Palestinian Agricultural Sector Strategy (The Israeli Settlements in Jericho and the Jordan Valley as a Model)

Abstract

Settlement in terms of International Humanitarian Law (IHL) is contrary to the provisions of the Fourth Geneva Convention relative to the Protection of Indigenous Peoples under the Israeli Occupation, which specifically prohibits the Occupying Power from deporting its civilian population, to territories under the authority and control of its occupying forces. The study sheds light on the impact of the Israeli settlements on the Palestinian farmers and the legitimacy of the establishment of settlements following the provisions of IHL and the ways to confront the Israeli settlement activity at the Arab and international levels, The study population consisted of farmers in the governorate of Jericho and the Jordan Valley, who numbered about six thousand. The study included a sample of three hundred farmers. They were selected by stratified random sampling method. The researcher adopted the analytical descriptive approach.

The results: The Israeli settlements have limited the grazing areas, the deprivation of livestock farmers of the free grazing of their livestock, and the denial of access to their farms freely by farmers. This has led to great difficulty in marketing their agricultural products.

The recommendations: the inevitability of the UN review of its resolutions on the Palestinian issue, the formation of legal departments to follow up on the issues of settlement, and the awareness programs to guide citizens on the mechanism of confronting settlements, the establishment of a national fund to support farmers in their steadfastness. As well as a campaign to boycott investment in Israel and the West for products of Israeli settlements.

Keywords: *The Israeli Settlements, Jericho and Al Agwar Governorate, international humanitarian law, the Palestinian agricultural sector strategy.*

مقدمة

كتب «يوسف فايتس» في مذكراته الخاصة عام 1940، وكان يشغل منصب نائب رئيس مجلس إدارة الصندوق القومي اليهودي بين سنوات 1951- 1973 «بيننا وبين أنفسنا، يجب أن نكون راضين، أنه لا يوجد مكان في البلاد « فلسطين» للشعبين معا... فمع وجود العرب سوف لن نتمكن من تحقيق أهدافنا...إن الحل الوحيد هو أن تصبح أرض إسرائيلعلى الأقل، أرض إسرائيل الغربية «كل فلسطين زمن الانتداب» بدون عرب. ولا توجد طريقة أخرى لتحقيق ذلك غير نقل العرب من هنا إلى الدول العربية المجاورة، نقلهم جميعا بحيث لا تبقى هنا قرية واحدة، ويجب أن يتم النقل إلى العراق وسوريه وحتى شرقي الأردن (Whitlam, 1999)).

يهدد إغراق الأراضي العربية المحتلة بالمستوطنات مستقبل وكيان الشعب الفلسطيني الذي يسعى جاهدا إلى إقامة دولته المستقلة على ثرى فلسطين. ولكن يجب التنبه إلى حقيقة هامة ألا وهي أن حق الشعب الفلسطيني في تقرير المصير هو حق ثابت وراسخ، ولكن إسرائيل تحاول عن طريق الاستمرار في بناء المستوطنات في الضفة الغربية إفراغ هذا الحق من مضمونه، حيث أنه لن تبقى أراض فلسطينية دون مستوطنات.

مشكلة الدراسة:

تكمن مشكلة الدراسة في السؤال الرئيس التالي:

ما هو مدى مشروعية إقامة المستوطنات الإسرائيلية على أراضي الضفة الغربية وما هي الوسائل الكفيلة بمقاومة تأثيرها على المزارع والاقتصاد الفلسطيني؟

أسئلة الدراسة:

تفرع عن مشكلة الدراسة مجموعة من الأسئلة تتمثل فيما يلي:

- ما الذي يمكن عمله من قبل المجتمع الدولي متمثلا في الأمم المتحدة لوقف الاستيطان بداية، ومن ثم إخلاء المستوطنات، كما حدث عندما أخلت إسرائيل مستوطناتها في صحراء سيناء بعد اتفاقية كامب ديفد بين مصر وإسرائيل؟
- ما هي الجهود التي يمكن أن تقوم بها الدول العربية وكذلك الدول الغربية الصديقة من أجل وقف الاستيطان ووضع حد لآثاره المدمرة على المزارع والاقتصاد الفلسطيني؟
- ما هي الآثار الاقتصادية للسياسات الاستيطانية في الضفة الغربية وسبل مواجهتها؟

أهداف الدراسة

- تركيز الاهتمام على ما يمكن تقديمه من قبل المجتمع الدولي لوقف الاستيطان وإخلاء المستوطنات.

https://journal.pass.ps « DOI: 10.36554/1796-007-002-003 « ISSN (Print): 2518-5756 « ISSN (Online): 2707-4854

- توضيح مسؤوليات الدول العربية والدول الغربية الصديقة لوقف الاستيطان وتأثيراته المدمرة على المزارع والاقتصاد الفلسطيني.
- تسليط الضوء على الآثار الاقتصادية للاستيطان في الضفة الغربية وسبل مواجهتها.

أهمية الدراسة

تلقي الدراسة الضوء على تأثير المستوطنات الإسرائيلية الاقتصادي على المزارع الفلسطيني ومدى مشروعية إقامة هذه المستوطنات وفقا لأحكام القانون الدولي الإنساني، والسبل الكفيلة بمواجهة المد والنشاط الاستيطاني الإسرائيلي على المستوى الفلسطيني والعربي والدولي، وكذلك إيجاد الآليات المناسبة من أجل الحد من آثار هذا الاستيطان على المزارع الفلسطيني.

مصطلحات الدراسة

الاستيطان: هو مصطلح يستخدم للإشارة إلى حركة استيطان استعماري يهودي في ظل دولة إسرائيل. ويشير إلى النشاط العمراني وإنشاء تجمعات سكانية يهودية حديثة على أرض فلسطينية، بالإضافة إلى ممارسات المستوطنين والدولة فيما يتعلق بالسيطرة على أراضي أو نقل للسكان أو التحكم بقدرتهم على الحركة.

القانون الدولي الإنساني: مجموعة من القواعد التي ترمي إلى الحد من آثار النزاعات المسلحة لدوافع إنسانية. ويحمي هذا القانون الأشخاص الذين لا يشتركون مباشرة أو بشكل فعال في الأعمال العدائية أو الذين كفوا عن المشاركة فيها مباشرة أو بشكل فعال، كما أنه يفرض قيودًا على وسائل الحرب وأساليبها. ويُعرَف القانون الدولي الإنساني «بقانون الحرب» أو «قانون النزاعات المسلحة (Official website of the Red Cross, n.d).

استراتيجية القطاع الزراعي في فلسطين: تشكل استراتيجية القطاع الزراعي منعطفاً في طريقة التخطيط الاستراتيجي في دولة فلسطين، وتهدف إلى إحداث تنمية زراعية مستدامة بما يسهم في تحقيق الأمن الغذائي للفلسطينيين وفي تنمية الاقتصاد الوطني وفقاً لأجندة السياسات الوطنية.

منهج الدراسة

اعتمد الباحث في دراسته على المنهج الوصفي التحليلي:حيث قام الباحث باعتماد هذا المنهج من خلال تطبيق استبيان تم إعداده خصيصا لتطبيقه على عينة من المزارعين الفلسطينيين في منطقة أريحا والأغوار وذلك للوقوف على الأضرار التي لحقت وتلحق بهم جراء النشاط الاستيطاني. هذا وقد تم ذلك من خلال تحليل الاستبيان وإظهار النتائج.

https://journal.pass.ps « DOI: 10.36554/1796-007-002-003 « ISSN (Print): 2518-5756 « ISSN (Online): 2707-4854

خطة الدراسة:

تم تقسيم هذه الدراسة إلى ثلاثة مباحث:

المبحث الأول: المستوطنات الإسرائيلية في الضفة الغربية ووضع هذه المستوطنات في ضوء قواعد القانون الدولي الإنساني.

المبحث الثاني: المستوطنات الإسرائيلية في ضوء قرارات الأمم المتحدة ومدى انتهاكها لحق الشعب الفلسطيني في تقرير المصير

المبحث الثالث: تأثير المستوطنات الإسرائيلية على المزارع والاقتصاد الفلسطيني (المستوطنات الإسرائيلية في محافظة أريحا والأغوار أنموذجا)

المبحث الأول: المستوطنات الإسرائيلية في الضفة الغربية ووضع هذه المستوطنات في ضوء قواعد القانون الدولي الإنساني

المطلب الأول: المستوطنات الإسرائيلية في الضفة الغربية: إجراءات الضم والاستيطان في الضفة الغربية، وأنماط المستوطنات.

أولا: إجراءات الضم والاستيطان في الضفة الغربية:

قامت إسرائيل بحركة استيطان واسعة في الضفة الغربية منذ احتلالها في أعقاب حرب 1967 واستمرت هذه الحركة الاستيطانية حتى الآن. ففي الثامن والعشرين من تموز أصدرت إسرائيل أمرا أطلقت عليه «أمر القانون والنظام رقم (1) لعام 1967» أعلنت فيه أن مساحة أرض إسرائيل المشمولة في الجدول الملحق بالأمر خاضعة لمرسوم قانون وإدارة الدولة الإسرائيلية.وفي هذا الإطار قامت إسرائيل بطرد السكان العرب ومصادرة مساحات كبيرة من الأراضي وهدم أحياء بكاملها مثل «حي المغاربة» في مدينة القدس وتشريد سكانها (Friedman, 1985).

وفي غور فلسطين عمدت إسرائيل إلى إقامة العديد من المستوطنات، ولعل أشهر هذه المستوطنات هي مستوطنة «ناحال (مصالحه، 2003). إن هذه المستوطنات هي جزء من مشروع «آلون» الذي يستهدف إلى خلق حزام أمني على امتداد وادي الأردن ومرتفعات الجولان السورية ووادي عربة وشرم الشيخ بواسطة إقامة مستوطنات أمنية في هذه المنطقة (دوعر، 2012).

ومن الملاحظ أن إسرائيل تسعى من وراء إقامة هذه المستوطنات في منطقة غور فلسطين بالإضافة إلى العامل الأمني، تحقيق أهداف اقتصادية، حيث تتميز هذه المنطقة بجودة أراضيها وصلاحيتها للزراعة المبكرة، ولا نغفل أن الهدف الأساسي من إقامة المستوطنات الإسرائيلية على امتداد وادي الأردن هو جعل الضفة الغربية محاطة من كل الجهات بالوجود الإسرائيلي، الأمر الذي يؤدي من وجهة النظر الإسرائيلية إلى عزل عرب فلسطين سياسيا وجغرافيا عن الشعوب العربية (رزق، 1970).

يتضح مما سبق أن هدف الاستيطان في الضفة الغربية سياسي اقتصادي إحلالي، يهدف إلى إغراق الضفة الغربية بالمستوطنات، حتى إذا جلست الأطراف المتفاوضة من أجل تنفيذ حق الشعب الفلسطيني في تقرير المصير، فعندها تكون الضفة الغربية مكتظة بالمستوطنين، والذين هم بالطبع نفذوا حق العودة إلى أرض الميعاد من وجهة نظرهم.

ثانيا: أنماط المستوطنات: يوجد في الوقت الراهن ثلاثة أنماط من المستوطنات في الضفة الغربية.

النمط الأول: وهو مستوطنات حزب العمل الصهيونية الزراعية، وقد أنشئت هذه المستوطنات بادئ الأمر كمراكز متقدمة شبه عسكرية ثم تحولت إلى مجتمعات ريفية مدنية «كيبوتز أو مشاف».

النمط الثاني: فيشمل المستوطنات الحضرية وشبه الحضرية التي تجتذب العائلات من الشباب البعيد عن السياسة الذين يسعون إلى الحصول على مساكن غير مكلفة وغيرها من الخدمات. تعتبر مستوطنة «معاليه أدوميم» والتي تبعد خمسة أميال شرقي مدينة القدس مثال رئيسي على ذلك (Friedman, 1985).

النمط الثالث: وهو النمط الذي يقيمه المستوطنون من الوطنيين المتدينين، وتنظمه في الغالب حركة «غوش ايمونيم» المتطرفة. ويعتقد هؤلاء المستوطنون بأن الإقامة في الأرض التي وهبها الله إلى اليهود إنما هي واجب ديني «ميتسفا». وهم ينظرون إلى الفلسطينيين على أنهم غرباء يقيمون فيها بصفة مؤقتة دون أية حقوق موروثة (مصالحه، 2003).

المطلب الثاني: وضع المستوطنات الإسرائيلية في ضوء قواعد القانون الدولي الإنساني

أولا: إقامة المستوطنات الإسرائيلية في أراضي الضفة الغربية مخالف لقانون الاحتلال الحربي وقواعد اتفاقية جنيف الرابعة:

تخلق المستوطنات واقع جديد في الإقليم الخاضع للاحتلال كما أنها لا يمكن أن تكون من موجبات حسن النظام فيها، وذلك لأن سلطة إسرائيل في الأراضي الفلسطينية المحتلة هي سلطة مؤقتة ولا يمكن السماح لها في هذا الإطار بإنشاء مستوطنات وجلب سكان من غير السكان الأصليين للإقامة فيه،لأنه في هذه الحالة يتجاوز السلطات التي يقررها له القانون الدولي التقليدي (عامر، 1979). إن النظرية الحديثة لقانون المنازعات المسلحة تنظر إلى الحرب بوصفها عملا غير مشروع، وإلى الاحتلال الحربي الناتج عنها كذلك، ولا تسلم لمن يشن حربا يخالف بها قواعد القانون الدولي بأن يجني ثمار عدوانه . وفيما يتعلق بالمستوطنات الإسرائيلية، فقد أشارت محكمة العدل الدولية، « تلاحظ المحكمة أن الفقرة 6 من المادة 49 من اتفاقية جنيف الرابعة تنص على أنه» لا يجوز لدولة الاحتلال أن ترحل أو تنقل جزءا من سكانها المدنيين إلى الأراضي التي تحتلها». ولا يقتصر هذا الحكم على حظر ترحيل السكان أو نقلهم بالقوة مثلما حدث أثناء الحرب العالمية الثانية، وإنما أيضا أية تدابير تتخذها القوة القائمة بالاحتلال من أجل تنظيم أو تشجيع نقل أجزاء من سكانها إلى الأراضي المحتلة (International Court of Justice Reports, 2004).

https://journal.pass.ps « DOI: 10.36554/1796-007-002-003 « ISSN (Print): 2518-5756 « ISSN (Online): 2707-4854

ثانيا: انتهاك إقامة المستوطنات الإسرائيلية لقواعد حقوق الإنسان:

ينطوي إقامة المستوطنات الإسرائيلية في الضفة الغربية على انتهاكات جسيمة وصارخة لحقوق الإنسان، حيث إن إسرائيل وعلى مدار ما يقارب من ستة عقود من الاحتلال قامت وبشكل قسري بنزع ملكية السكان الفلسطينيين وعزلهم، وقد دأبت إسرائيل على استخدام كافة الأساليب القمعية مثل الخنق الاجتماعي والاقتصادي، وهدم المنازل وفرض عقوبات جماعية واستخدام الأسلحة المحرمة دوليا. هذا وقد أقدمت إسرائيل منذ بداية عام 1967 بنقل ما يزيد 700,000 مستوطنا من المدنيين الإسرائيليين على نحو غير مشروع إلى الأراضي الفلسطينية المحتلة بما فيها القدس، وصادرت ما يقارب 60% من الضفة الغربية، و33% من أراضي مدينة القدس لاستعمالها في الأغراض العامة وشبه العامة بهدف إنشاء المناطق العسكرية الإسرائيلية، والمستوطنات والمناطق الصناعية، وتوسيع الطرق الالتفافية، فضلا عن وضع اليد على أراضي الدولة من أجل قصرها على الاستعمال الإسرائيلي (AMR, 2004) .

إن هذه الانتهاكات الإسرائيلية لأبسط المبادئ الإنسانية تمثل خروجا على القواعد الأساسية الواردة في اتفاقية جنيف الرابعة الخاصة بحماية المدنيين، كما أنها تمثل خروجا على القواعد الأساسية لحقوق الإنسان الواردة في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، وكذلك الاتفاقية الخاصة بحقوق الإنسان التي أقرتها الجمعية العامة للأمم المتحدة في عام 1966.

المبحث الثاني: المستوطنات الإسرائيلية في ضوء قرارات الأمم المتحدة ومدى انتهاكها لحق الشعب الفلسطيني في تقرير المصير

المطلب الأول: المستوطنات الإسرائيلية في ضوء قرارات الأمم المتحدة

أولا: المستوطنات الإسرائيلية في ضوء قرارات مجلس الأمن الدولي والجمعية العامة للأمم المتحدة

قرر مجلس الأمن في الثاني والعشرين من شهر آذار 1979» أن سياسة إسرائيل وممارساتها بإقامة المستوطنات في الأراضي المحتلة منذ عام 1967 ليست شرعية وهي تشكل عرقلة خطيرة تحول دون تحقيق السلام العادل والدائم في الشرق الأوسط، وطالبت إسرائيل بصفتها القوة المحتلة، أن تلتزم بدقة باتفاقية جنيف الرابعة لعام 1949، وأن تتراجع عن تدابيرها السابقة، وأن تمتنع عن أي عمل قد يؤدي إلى تغيير الوضع القانوني والطابع الجغرافي أو أي عمل قد يؤدي إلى التأثير الملموس في التركيب السكاني للأراضي العربية المحتلة منذ العام 1967، بما فيها القدس، وأن تمتنع بشكل خاص عن نقل مجموعات من سكانها المدنيين إلى الأراضي العربية المحتلة (عبد المجيد، 1995). هذا وقد أنشأ المجلس لجنة تتألف من ثلاثة أعضاء لدراسة الحالة المتصلة بالمستوطنات في الأراضي المحتلة منذ العام 1967 بما فيها القدس، وقرر أن يستعرض هذه

الحالة في ضوء النتائج التي تخلص إليها اللجنة وأعاد المجلس تأكيد موقفه في القرارين 425 لعام 1979،465 لعام 1980. وقد وصف القرار الأخير سياسة إسرائيل والممارسات التي تتبعها بتوطين أجزاء من سكانها في الأراضي المحتلة بأنها « انتهاك صارخ لاتفاقية جنيف الرابعة» (UN Security Council, 1979).

هذا وأوصت اللجنة مجلس الأمن أن يوجه نداء عاجلٌ إلى إسرائيل يحذرها من «العواقب الوخيمة لسياسة المستوطنات، ويطالبها بوضع حد لتأسيس وبناء وتخطيط المستوطنات. وأشارت إلى أنه لا بد من إيجاد حل لمسألة المستوطنات القائمة. وأنه ينبغي النظر في تدابير»لتأمين حماية محايدة للممتلكات التي تم الاستيلاء عليها بطريقة تعسفية «. كما اتبعت الجمعية العامة نهج مجلس الأمن في شجب وإدانة السياسات الإسرائيلية التي تمس حقوق الإنسان في الأراضي المحتلة وإقامة المستوطنات، ووجوب احترام هذه الحقوق (عامر، 1979). وقد تواترت بعد ذلك قرارات الجمعية العامة على إعادة تأكيد هذه المبادئ والتشديد عليها في كل دور من أدوار انعقادها (عبد المجيد، 1995).

ثانيا: سند دولة إسرائيل في إنشاء المستوطنات:

حاولت إسرائيل تبرير بناء المستوطنات عن طريق مندوبها في الأمم المتحدة «يهودا بلوم» والذي كان محاضرا في القانون الدولي في الجامعة العبرية، حيث يقول «بلوم» أن قانون الاحتلال برمته يطبق فقط عندما يزاح صاحب السيادة الشرعية « والحائز لملكية سليمة من الناحية القانونية بواسطة القوة المحتلة». إن ما استشهد به الدكتور بلوم فقط بالنسبة لهذه النقطة وهي احتلال أرض العدو، قد أخفق في توفير السند القانوني نظرا لاستخدام مصطلح «السيادة الشرعية» فقط مقابل الحكومة المحتلة. ومطلب بلوم ليس له ما يدعمه في قواعد القانون الدولي.أما بالنسبة للتبرير القانوني الثاني الذي ساقته إسرائيل هو أن إسرائيل موجودة نتيجة لغزو دفاعي ومن ثم فإن القانون الدولي الإنساني لا يجوز تطبيقه. ولكن فكرة «الغزو الدفاعي» غير معروفة في القانون الدولي. وحتى إذا قبلنا بالدور الدفاعي الإسرائيلي في الأعمال العدوانية المكثفة في حرب كانون أول عام 1967، فمن الواضح أن الحق العرفي في الدفاع عن النفس الذي تتضمنه المادة 51 من ميثاق الأمم المتحدة محدود بالحفاظ على القيم والمصالح القائمة ولا تعد أساسا لامتداد القيم بتمليك الحق في أرض العدو حتى ولو زعم أن العدو هو المعتدي (Joseph, 1984).

المطلب الثاني: مدى تأثير المستوطنات الإسرائيلية على حق الشعب الفلسطيني في تقرير المصير

أولا: موقف محكمة العدل الدولية من المستوطنات الإسرائيلية :لم تكن المستوطنات الإسرائيلية بعيدة عن البحث والدراسة القانونية الصادرة من أعلى هيئة قضائية في العالم، ففي البندين (119-120) أبدت المحكمة رأيها في المستوطنات في الأراضي الفلسطينية المحتلة وخلصت إلى عدم

مشروعية هذه المستوطنات تأسيسا على المادة (49-6) التي نصت على أنه « لا يجوز لدولة الاحتلال أن ترحل أو تنقل جزءا من سكانها المدنيين إلى الأراضي التي تحتلها، ولا يتوقف الحظر هنا على النقل بالقوة بل إلى النقل بأية تدابير، واستندت أيضا في عدم شرعية المستوطنات إلى قرار مجلس الأمن رقم (446) الصادر في 22 آذار/مارس عام 1979 الذي قرر أن هذا النقل لا يستند إلى أي أساس قانوني وطلب سلطة الاحتلال في فلسطين بالالتزام بهذه القاعدة، كما أعاد مجلس الأمن تأكيد موقفه في القرار (465) في الأول من آذار لعام 1980، الذي أكد فيه مجلس الأمن أن المستوطنات هي انتهاك صارخ لاتفاقية جنيف الرابعة.

وانتهت المحكمة إلى أن إقامة المستوطنات في الأراضي المحتلة بفلسطين يمثل خرقا للقانون الدولي. وتلاحظ المحكمة أن مسار الجدار كما حددته الحكومة الإسرائيلية يضم داخل «المنطقة المغلقة» حوالي 80% من المستوطنين الذين يعيشون في الأراضي الفلسطينية المحتلة (International Court of Justice, 2004).

وفيما يتعلق بهذه المستوطنات، تلاحظ المحكمة أن الفقرة (6) من المادة (49) من اتفاقية جنيف الرابعة تنص على أنه « لا يجوز لدولة الاحتلال أن ترحل أو تنقل جزءا من سكانها المدنيين إلى الأراضي التي تحتلها (اتفاقية جنيف الرابعة، 2013). ولا يقتصر هذا الحكم على حظر ترحيل السكان أو نقلهم بالقوة مثلما حدث أثناء الحرب العالمية، إنما يحظر أية تدابير تتخذها القوة القائمة بالاحتلال من أجل تنظيم أو تشجيع نقل أجزاء من سكانها إلى الأراضي المحتلة.

ثانيا: مدى تأثير المستوطنات الإسرائيلية على حق الشعب الفلسطيني في تقرير المصير

– المستوطنات الإسرائيلية تعبير عن الاعتداء والتوسع والعنصرية

تعد إسرائيل بالنسبة إلى اليهود المتطرفين ليست مجرد دولة عادية تحكمها المعايير العادية للدول، ولكنها دولة «خاصة» تحمل على عاتقها تحقيق مهمة مقدسة في إعادة لم شمل الشعب اليهودي في الأراضي المقدسة (درويش، 1990). لذلك ينبغي على الأمم المتحدة أن تقوم بدور ايجابي لإيقاف المد الاستيطاني في الأراضي المحتلة بما فيها القدس.

– إقامة المستوطنات الإسرائيلية عقبة تحول دون تمكين الشعب الفلسطيني من ممارسة حقه في العودة وتقرير المصير: أصبح حق الشعوب في العودة وتقرير المصير أحد المبادئ القانونية الملزمة، التي قننتها المواثيق الدولية، وقوانين حقوق الإنسان، وأجمع عليها كل من الفقه والقضاء الدوليين. إن حق الشعب الفلسطيني في تقرير مصيره ثابت منذ انفصاله عن الإمبراطورية العثمانية (عامر، 1979).

الآثار المترتبة على إقامة المستوطنات الإسرائيلية:

1. لا يوجد شك في أن إقامة المستوطنات الإسرائيلية في الأراضي المحتلة ينطوي على انتهاك فاضح وخطير لحق الشعب الفلسطيني في تقرير المصير. حيث إن جلب المستوطنين الجدد للإقامة في الأراضي الفلسطينية ينطوي على تغيير في الطبيعة السكانية للإقليم ولخصائص الشعب، ويشرك مع الشعب الفلسطيني أفرادا لا ينتمون إليه بل فرضوا عليه فرضا في الانتساب إلى الإقليم والادعاء بأنهم قد أصبحوا جزءا من الشعب الفلسطيني ولهم المشاركة في حق تقرير مصيرهم بأنفسهم (مصالحه، 2003).
2. من الملفت للنظر أن إسرائيل تريد إفراغ حق الشعب الفلسطيني في العودة وتقرير المصير من مضمونهما عن طريق الاستمرار في بناء المستوطنات بطريقة منهجية ومدروسة، حيث إن إسرائيل تهدف من الاستمرار في بناء المستوطنات إلى أمرين هامين:

– تغيير الطابع الديموغرافي للأراضي المحتلة عن طريق جلب اليهود المدنيين أو حتى العسكريين وإسكانهم في الضفة الغربية على حساب السكان الفلسطينيين.

– إفراغ حق الشعب الفلسطيني في العودة وتقرير المصير من مضمونهما الأساسي. إن إسرائيل تفكر بإيجاد نوع من التوازن السكاني في الأراضي المحتلة بين اليهود المستوطنين والفلسطينيين حيث أن أعداد المستوطنين تتزايد بصورة كبيرة (غارودي، 1998).

لذلك لابد من عملية استنهاض لقرارات الأمم المتحدة بالنسبة للقضية الفلسطينية بشكل عام والمستوطنات في الضفة الغربية بشكل خاص بما فيها القدس، وأن يعمل المجتمع الدولي على استصدار قرار يلزم إسرائيل بوقف العملية الاستيطانية والتي إن استمرت سوف تلحق آثارا كارثية بالشعب الفلسطيني وتحول بينه وبين ممارسة حقه في تقرير المصير على أرضه.

إستراتيجية القطاع الزراعي في فلسطين من وجهة نظر وزارة الزراعة الفلسطينية:

عندما نتحدث عن تأثير المستوطنات الإسرائيلية على المزارع والاقتصاد الفلسطيني، فلا بد لنا من التعرف على وجهة نظر استراتيجية القطاع الزراعي في فلسطين وما هي الاستعدادات التي تقوم بها وزارة الزراعة بهذا الخصوص، حيث تعتبر الزراعة في فلسطين جزءاً ومكوناً أساسياً من مكونات النسيج الاقتصادي والاجتماعي والسياسي الفلسطيني.

تبلغ المساحة الكلية للأراضي الفلسطينية والبالغة 6023 مليون دونم، سوادها الاعظم 94% في الضفة الغربية، وتبلغ المساحة الزراعية نحو 1.2 مليون دونم منها 90% في الضفة الغربية والباقي في قطاع غزة،وتغلب أنماط الزراعة البعلية على النشاطات الزراعية في دولة فلسطين، حيث تغطي هذه الأنماط، بحسب وزارة الزراعة الفلسطينية، ما يقارب 77% من المساحة الكلية للأراضي المستخدمة في الزراعة ومجمل الباقي تغطيه الزراعة المروية. تسود الزراعات

https://journal.pass.ps « DOI: 10.36554/1796-007-002-003 « ISSN (Print): 2518-5756 « ISSN (Online): 2707-4854

المروية في محافظات قطاع غزة، وفي منطقة الأغوار، والمناطق شبه الساحلية في الضفة الغربية. أما كميات المياه المتاحة للزراعة فقد بلغت 150 مليون متر مكعب سنويا وهي تشكل 45 % من إجمالي المياه المستخدمة موزعة ما بين الضفة الغربية حوالي 60 مليون متر مكعب وقطاع غزة حوالي 90 مليون متر مكعب، وتشكل الآبار الجوفية المصدر الرئيسي لمياه الري في قطاع غزة، أما في الضفة الغربية فتاتي مياه الري من الآبار الجوفية والينابيع الموجودة معظمها في منطقة الأغوار (وزارة الزراعة، 2021)

إن مساحة الأراضي التي يمكن اعتبارها مراعي تبلغ 2.02 مليون دونم ولكن المتاح منها للرعي لا يتجاوز 700 ألف دونم، هذا بالإضافة إلى 90 إلف دونم من أراضي الغابات، وقد شهدت مساحات المراعي والغابات تراجعا كبيرا نتيجة للاستيطان والجدار. ويبلغ مجموع المحميات الطبيعية 48 محمية تتركز في أراضي المنحدرات الشرقية والأغوار، وقد تم تسليم 17 محمية منها فقط للسلطة الوطنية الفلسطينية بمساحة 55 ألف دونم ولا زالت إسرائيل تحتل 31 محمية بمساحة 245 ألف دونم. وتستغل إسرائيل حوالي 80% من المياه الجوفية الفلسطينية في الضفة الغربية بالإضافة إلى أن حوالي 65% من الأراضي الزراعية تقع في منطقة (ج) و 18.8% في منطقة (ب) و 18.2% في منطقة (ا) هذا وقد اثر جدار الضم والفصل العنصري الغربي وعزل مساحة تقدر بحوالي 900 ألف دونم وأدى هذا إلى خسائر في القطاع الزراعي تقدر بحوالي 62 مليون دولار (الموقع الرسمي لوزارة الزراعة، 2009).

وفي هذا الإطار فان الرؤية المستقبلية للزراعة الفلسطينية هي: «زراعة مستدامة ذات جدوى وقادرة على تحقيق الأمن الغذائي والمنافسة محلياً وخارجياً عبر الاستخدام الأمثل للموارد كجزء من التنمية الشاملة، وتعزيز ارتباط وسيادة الإنسان الفلسطيني على أرضه وصولاً إلى بناء الدولة».

إن من أهم المعوقات، التحديات والقضايا ذات العلاقة بالموارد الزراعية من وجهة نظر وزارة الزراعة (الموقع الرسمي لوزارة الزراعة، 2009):

- الاحتلال الإسرائيلي والتشوهات الناجمة عنه وبشكل خاص مصادرة الأراضي والمياه، الجدار وتأثيره على عزل الأراضي ومصادر المياه، منع الرعي، قلع الغابات والأشجار، عدم السماح بتطوير المصادر المائية والأرضية بالإضافة لتدمير البنية التحتية الزراعية والمائية وتقسيم المناطق إلى أ، ب و ج.
- تدني حالة وكفاءة استخدام الموارد الزراعية وارتفاع نسبة الفاقد في المياه ومحدودية استخدام المياه غير العذبة.
- الضخ الجائر والآبار غير المرخصة بالإضافة إلى الاعتداءات على الأراضي الزراعية وتحويل استعمالها للأغراض غير الزراعية.

- ضعف آليات التعامل مع الكوارث ومظاهر التغير المناخي والتصحر.
- تدهور حالة المراعي والتنوع الحيوي.

ومن وجهة نظر الاستراتيجية هذا يتطلب التزام الحكومات المتعاقبة وأصحاب العلاقة بتوفير مرتكزات تحقيق الرؤية وهي:

- معالجة التشوهات الناجمة عن الاحتلال وتمكين الإنسان الفلسطيني من السيطرة على الموارد.
- إنصاف القطاع الزراعي وإيلائه اهتماما خاصا.
- إن مهمة ومسؤولية النهوض بالقطاع الزراعي هي مسؤولية تشاركية تكاملية وتنسيقية ضمن إطار واضح للمهام والأدوار بين مؤسساته الحكومية والأهلية والقطاع الخاص في إطار من الشفافية والمساءلة والنزاهة.
- حيث إن الإنتاج الزراعي الفلسطيني يعتمد بمعظمه على صغار المزارعين، فانه يتوجب على مؤسساته الحكومية والأهلية إيلاء تنظيمات وتعاونيات ومجالس المزارعين أولوية خاصة.
- مراعاة استدامة واستخدام الموارد المتاحة بالشكل الأمثل وضرورة إيقاف الاستنزاف والاستخدام الجائر للموارد المتاحة وخاصة المياه الجوفية والمراعي وكذلك الحد من ظاهرة التصحر والتغير المناخي وآثارها.
- تحسين قدرة القطاع الزراعي على استقطاب الاستثمار وذلك بتوفير الحوافز والتشريعات والضمانات والخدمات والتأمينات الكفيلة بتشجيع القطاع الخاص.
- تعزيز حضور الخبرات والكفاءات الزراعية الفلسطينية على المستوى الإقليمي والدولي.
- توفير الحوافز والبيئة لإنتاج السلع التصديرية والبديلة للمستوردات.
- ترويج المنتجات الزراعية الفلسطينية.

المبحث الثالث: تأثير المستوطنات الإسرائيلية على المزارع والاقتصاد الفلسطيني (المستوطنات الإسرائيلية في محافظة أريحا والأغوار أنموذجا)

مقدمة

تعتبر محافظة أريحا والأغوار منطقة إستراتيجية هامة لدولة فلسطين، وتشكل مع منطقة طوباس غور فلسطين والذي يمتاز بجودة أراضيه، ووفرة مياهه الجوفية، وكذلك صلاحية أرضه للزراعة الصيفية والشتوية. شكل غور فلسطين هدفا للاحتلال الإسرائيلي منذ إنشاء إسرائيل في عام 1948 (الموقع الرسمي لوزارة العمل، 2014).

https://journal.pass.ps « DOI: 10.36554/1796-007-002-003 « ISSN (Print): 2518-5756 « ISSN (Online): 2707-4854

منذ عام 1967 اعتبرت جميع الحكومات الإسرائيلية المتعاقبة منطقة الأغوار من المناطق الحيوية للأمن والاقتصاد الإسرائيلي، وقد عملت وبخطة محكمة على تهويد الأغوار بهدف إفراغ هذه المنطقة من سكانها واعتبارها منطقة عسكرية مغلقة، وكذلك خط الدفاع الشرقي للاحتلال، والعمل على تهويدها من خلال المشاريع الاستيطانية. ويسيطر الاحتلال الإسرائيلي على أكثر من 90% من مساحة الأغوار والذي يشكل 29% من مساحة الضفة الغربية. يبلغ عدد المستوطنات في محافظة أريحا والأغوار خمسة عشر مستوطنة، كما يوجد فيها ما يقارب عشرة بؤر استيطانية، بالإضافة إلى وجود تسعة عشر معسكرا وقواعد عسكرية وأماكن لتدريب الجيش الإسرائيلي. ومعظم هذه القواعد ذات طابع عسكري وزراعي، وتتبع المجلس الاستيطاني المسمى «أرفوت هيردن»، أي وادي الأردن (صالح، 2018).

ومن أجل دراسة واقع وتأثير المستوطنات الإسرائيلية على المزارع والاقتصاد الفلسطيني، قام الباحث بدراسة مسحية إحصائية لهذا التأثير عن طريق تصميم استبيان وتطبيقه حتى تخرج الدراسة بنتائج واقعية عملية تعبر عن التأثير الحقيقي للمستوطنات على المزارع والاقتصاد الفلسطيني، وأيضا من أجل ربط واقع الدراسة النظري بالعملي. هذا وقد تم تطبيق هذا الاستبيان على مجموعة من المزارعين الفلسطينيين في محافظة أريحا والأغوار نموذجا.

الطريقة والإجراءات

منهج الدراسة: من أجل تحقيق أهداف الدراسة، استخدم الباحث المنهج الوصفي الارتباطي. ويعرف هذا المنهج بأنه يدرس الظاهرة أو الحدث الموجود، بحيث يمكن الحصول على معلومات تجيب عن أسئلة وفرضيات البحث، وذلك النوع من أساليب البحث الذي يمكن بواسطته معرفة ما معرفة درجة تلك العلاقة.

مجتمع الدراسة وعينتها: تألف مجتمع الدراسة من المزارعين الفلسطينيين في محافظة أريحا والأغوار وعددهم حوالي ستة آلاف مزارع . واشتملت الدراسة على عينة من ثلاثمائة مزارع (ذكور وإناث) يقطنون في مدينة أريحا ومخيماتها وقراها وتجمعاتها السكانية. وتم اختيارهم بطريقة العينة الطبقية العشوائية.

أداة الدراسة: تم تصميم استبيان لهذا الغرض اشتمل على عشرين فقرة. وشملت الدراسة مجموعة من المزارعين تقطن في مدينة أريحا ومخيماتها وكذلك القرى القريبة من المستوطنات الإسرائيلية.

صدق الأداة: تم التحقق من صدق أداة الدراسة بعرضها على مجموعة من المحكمين من ذوي الخبرة والاختصاص وأخرج الاستبيان بصورته النهائية.

ثبات الأداة : تم التحقق من ثبات الأداة بحساب معادلة كورنباخ الفا وبلغت قيمتها (91%) ويدل ذلك على أن هناك اتساقا داخليا للفقرات .

https://journal.pass.ps « DOI: 10.36554/1796-007-002-003 « ISSN (Print): 2518-5756 « ISSN (Online): 2707-4854

إجراءات الدراسة:

طبقت الأداة على أفراد عينة الدراسة. وبعد أن اكتملت عملية تجميع الاستبيانات من أفراد العينة بعد إجابتهم عليها بطريقة صحيحة، تبين أن عدد الاستبيانات الصالحة التي خضعت للتحليل الإحصائي (265) استبانة.

المعالجة الإحصائية:

بعد جمع البيانات والتأكد من صلاحيتها للتحليل، رمزت (أعطيت أرقاما معينة)، وذلك تمهيدا لإدخال بياناتها إلى جهاز الحاسب الآلي لإجراء المعالجات الإحصائية المناسبة، وتحليل البيانات وفقا لأسئلة الدراسة، وقد تمت المعالجة الإحصائية للبيانات باستخراج المتوسط الحسابي والانحراف المعياري لكل فقرة من فقرات الاستبانة، واختبار (t-test) واختبار تحليل التباين الأحادي (One-way Anova)، ومعادلة الثبات (كرونباخ ألفا Cronbach Alpha) من خلال استخدام الرزم الاحصائية (Statistical Pac Kage (SPSS for Social Sciences).

متغيرات الدراسة شملت:

- الجنس: وكانت نسبة الذكور 62.3% بينما نسبة الاناث 37.7%.
- الحالة الاجتماعية: كانت نسبة المتزوجين 68.7%، بينما نسبة غبر المتزوجين 31.3%.
- مكان الاقامة: نسبة المزارعين الذين يسكنون في القرى 49.8% ، وما يسكنون في المدينة 25.3%، وما يسكنون في المخيمات 24.9%.
- التحصيل الاكاديمي: نسبة من يحملون شهادة الثانوية العامة 41.1%، ونسبة من يحملون الشهادة الأساسية 33.6%، أما من يحملون شهادة البكالوريوس فأعلى 25.3%.

جدول 1: Descriptive Statistics

N	Mean	Std. Deviation	
265	3.27	1.430	تسبب الاستيطان في تغيير مكان إقامتك.
265	3.59	826.	أعاقت حواجز المستوطنين وصول بضائع المزارعين إلى الأسواق المحلية الفلسطينية
265	3.69	1.023	أدى إتلاف المستوطنين المتكرر لمزارع المواطنين إلى خسائر فادحة
265	2.78	935.	.تسببت التجمعات الاستيطانية في انخفاض الكثافة السكانية في الأغوار

https://journal.pass.ps « DOI: 10.36554/1796-007-002-003 « ISSN (Print): 2518-5756 « ISSN (Online): 2707-4854

كان الاستيطان سببا مباشرا في الاعتداءات المتكررة على سكان الأغوار	1.215	3.94	265
تسبب الاستيطان في تقليص مساحات التوسع العمراني في الأغوار	716.	3.66	265
تسبب بناء المستعمرات في مصادرة الأراضي الزراعية	929.	3.85	265
تسبب الاستيطان في عدم تمكن المزارعين من الوصول إلى مزارعهم	933.	3.72	265
تسبب الاستيطان في هجر المواطنين لأراضيهم الزراعية البند	972.	3.45	265
تسبب الاستيطان في حصر المناطق المخصصة للرعي	1.323	3.49	265
تسبب الاستيطان في إعاقة حركة مربي المواشي	782.	2.87	265
تسبب الاستيطان في تناقص أعداد مربي المواشي	782.	2.87	265
تسبب الاستيطان في صعوبة تسويق المنتجات الزراعية	818.	3.24	265
تسبب الاستيطان في تلويث البيئة بالمياه العادمة	1.188	3.65	265
تسبب الاستيطان في تلويث البيئة بالنفايات الصلبة	1.251	3.66	265
تسبب الاستيطان في تغيير طرق المواصلات بين التجمعات السكانية	1.252	3.37	265
تسبب الاستيطان في تغيير طرق النقل بين المواطنين	1.119	3.18	265
كلف الاستيطان الفلسطينيين شق طرقا جديدة	1.225	3.18	265
تسبب الاستيطان في إعاقة وصول المساعدات للأسر المحتاجة في الأغوار	1.095	3.43	265
تسببت النفايات العادمة والصلبة للمستوطنات في تفشي الأوبئة في الأغوار	1.174	3.72	265
الدرجة الكلية	640.	3.43	265
(Valid N listwise)			265

فرضيات الدراسة

الفرضية الأولى: لا توجد فروق ذات دلالة إحصائية نحو تأثير المستوطنات الإسرائيلية في محافظة أريحا والأغوار على المزارع والاقتصاد الفلسطيني تعزى إلى متغير الجنس.

نقبل الفرضية لان مستوى الدلالة (0.608) اكبر من (0.05) أي لا يوجد فروق في اتجاهات الذكور والإناث نحو تأثير المستوطنات الإسرائيلية في محافظة أريحا والأغوار على المزارع والاقتصاد الفلسطيني.

https://journal.pass.ps « DOI: 10.36554/1796-007-002-003 « ISSN (Print): 2518-5756 « ISSN (Online): 2707-4854

الفرضية الثانية: لا توجد فروق ذات دلالة إحصائية نحو تأثير المستوطنات الإسرائيلية في محافظة أريحا والأغوار على المزارع والاقتصاد الفلسطيني تعزى إلى متغير الحالة الاجتماعية.

نقبل الفرضية لان مستوى الدلالة (0.199) اكبر من (0.05) أي لا يوجد فروق في اتجاهات المبحوثين سواء كانت حالتهم الاجتماعية أعزب أو متزوج نحو تأثير المستوطنات الإسرائيلية في محافظة أريحا والأغوار على المزارع والاقتصاد الفلسطيني.

الفرضية الثالثة: لا توجد فروق ذات دلالة إحصائية نحو تأثير المستوطنات الإسرائيلية في محافظة أريحا والأغوار على المزارع والاقتصاد الفلسطيني تعزى إلى متغير مكان الإقامة.

نرفض الفرضية لان مستوى الدلالة (0.000) اقل من (0.05). أي يوجد فروق في اتجاهات المبحوثين، ونلاحظ أن تأثير المستوطنات الإسرائيلية على القرى في محافظة أريحا والأغوار هو أكثر نتيجة لقرب المسافة بين هذه المستوطنات والقرى، وكذلك تأثير المكبات الخاصة بالنفايات الصلبة والسائلة عليها. وهي أبعد نسبيا عن المخيمات والمدينة من ناحية تأثيرها على الاقتصاد الفلسطيني في محافظة أريحا والأغوار.

الفرضية الرابعة: لا توجد فروق ذات دلالة إحصائية نحو تأثير المستوطنات الإسرائيلية في محافظة أريحا والأغوار على المزارع والاقتصاد الفلسطيني تعزى إلى متغير التحصيل الأكاديمي.

نقبل الفرضية لان مستوى الدلالة (0.847) اكبر من (0.05) أي لا يوجد فروق في اتجاهات المبحوثين سواء كانت مستواهم التعليمي(أساسي ، ثانوي ، بكالوريوس فأعلى) حيث يعاني سكان هذه المناطق من تأثير المستوطنات الإسرائيلية في محافظة أريحا والأغوار على المزارعين والاقتصاد الفلسطيني بغض النظر عن مستوى التحصيل الأكاديمي.

https://journal.pass.ps « DOI: 10.36554/1796-007-002-003 « ISSN (Print): 2518-5756 « ISSN (Online): 2707-4854

النتائج

- لا يوجد فروق ذات دلالة إحصائية في اتجاهات الذكور والإناث نحو تأثير المستوطنات الإسرائيلية في محافظة أريحا والأغوار على المزارعين والاقتصاد الفلسطيني.
- لا يوجد فروق ذات دلالة إحصائية في اتجاهات المبحوثين سواء كانت حالتهم الاجتماعية أعزب أو متزوج نحو تأثير المستوطنات الإسرائيلية في محافظة أريحا والأغوار على المزارعين والاقتصاد الفلسطيني.
- يوجد فروق ذات دلالة إحصائية في اتجاهات المبحوثين من ناحية الإقامة، حيث إن تأثير المستوطنات الإسرائيلية على القرى في محافظة أريحا والأغوار هو أكثر نتيجة لقرب المسافة بين هذه المستوطنات والقرى، وكذلك تأثير المكبات الخاصة بالنفايات الصلبة والسائلة عليها. وهي ابعد نسبيا عن المخيمات والمدينة من ناحية تأثيرها على المزارع والاقتصاد الفلسطيني في محافظة أريحا والأغوار.
- لا يوجد فروق ذات دلالة إحصائية في اتجاهات المبحوثين سواء كانت مستواهم التعليمي (أساسي، ثانوي، بكالوريوس فأعلى)، حيث يعاني سكان هذه المناطق من تأثير المستوطنات الإسرائيلية في محافظة أريحا والأغوار على المزارعين والاقتصاد الفلسطيني بغض النظر عن مستوى التحصيل الأكاديمي لديهم.

التوصيات

خلصت هذه الدراسة في شقيها النظري والتطبيقي العملي إلى مجموعة من التوصيات:

- يتعين على إسرائيل أن تعلن استعدادها لوقف الاستيطان بداية، كخطوة تؤدي إلى إخلاء المستوطنات كافة في الضفة الغربية، وأن تقبل ممارسة الشعب الفلسطيني لحقه في تقرير المصير.
- حتمية مراجعة الأمم المتحدة لقراراتها المتعلقة بالقضية الفلسطينية.
- ينبغي على الأمم المتحدة أن تتولى إعادة النظر في جميع قراراتها الصادرة عن الجمعية العامة للأمم المتحدة وكذلك مجلس الأمن والمتعلقة بالقضية الفلسطينية من أجل القيام بتقييم شامل للحقائق الموجودة على أرض الواقع والمتعلقة بالشعب الفلسطيني، واتخاذ قرارات هامة تؤدي إلى إجبار إسرائيل على إخلاء المستوطنات، وإن لم تقم بذلك طواعية فإنه بالإمكان اللجوء إلى الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة والذي يجيز استخدام القوة من أجل تنفيذ القرارات الصادرة عن مجلس الأمن .

https://journal.pass.ps « DOI: 10.36554/1796-007-002-003 « ISSN (Print): 2518-5756 « ISSN (Online): 2707-4854

- قيام القيادة الفلسطينية بخطوات هامة على الصعيدين الفلسطيني وكذلك العربي والدولي لإجبار إسرائيل على القيام بالتزاماتها تجاه تفكيك المستوطنات الإسرائيلية في الضفة الغربية عامة، وفي محافظة أريحا والأغوار خاصة كخطوة أساسية تمهد لتمكين الشعب الفلسطيني من ممارسة حقه في تقرير المصير. ومن ناحية أخرى يجب البدء باستراتيجية إسكان وتوطين فلسطينية ديموغرافية مختلفة وبنفس المفهوم الإسرائيلي للاستيطان الذي يفرض الأمر الواقع.
- تطوير استراتيجيات وآليات عمل فلسطينية وتفعيلها لمواجهة الاستيطان من خلال تشكيل دوائر قانونية لمتابعة قضايا الاستيطان في الأغوار، وإعداد برامج توعوية لإرشاد المواطنين في الأغوار حول آلية مواجهة الاستيطان، وكذلك تعويض المزارعين عن خسائرهم.
- وضع خطط وبرامج عمل قابلة للتنفيذ من قبل الوزارات ذات الصلة بالأرض والاستيطان، وقيام المؤسسات الحكومية ذات العلاقة مثل: الزراعة، الإعلام، الأشغال، الإذاعة والتلفزيون، سلطة المياه بواجبها الوطني والحيوي تجاه الأغوار.
- إقامة المشاريع التطويرية في الأغوار وإعطائها الأولوية من قبل المؤسسات الرسمية وغير الرسمية، وإنشاء صندوق قومي لدعم المزارعين في الأغوار والمناطق المتضررة من الاستيطان لدعم صمودهم.
- رصد الأنشطة الاستيطانية كافة ومراقبتها من خلال إنشاء مرصد خاص، ووضع آليات لمواجهتها وبرامج للتعامل معها.
- ضرورة قيام المزارع الفلسطيني وكذلك الفعاليات الشعبية بالتحرك الشعبي في مواجهة الاستيطان عن طريق تنظيم المسيرات والاعتصامات الشعبية والتي تدين الاستيطان بكافة أشكاله.
- تنظيم حملة لمقاطعة الاستثمار في إسرائيل ومقاطعة الغرب لمنتجات المستوطنات الإسرائيلية.
- يتعين على المواطنين والحكومات المؤيدة للقضية الفلسطينية تنظيم حملة شاملة ذات طابع اقتصادي لمنع الاستثمار في إسرائيل على النحو الذي تم القيام به ضد النظام العنصري السابق في جنوب أفريقيا. لقد بدأت الكثير من الدول الغربية مقاطعة بضائع المستوطنات في خطوة جريئة مؤيدة للقضية الفلسطينية، ومن ثم فإنه يجب استغلال هذا الوضع للقيام بحملات منظمة لإظهار الطابع الصهيوني العنصري لهذه المستوطنات ومقاطعتها. إن مثل هذه الحملة سوف تحرم إسرائيل من الكثير من الاستثمارات والموارد الاقتصادية، ولنفس الأسباب تقريبا فإن مثل هذه الحملة العالمية ضد إسرائيل سوف تلعب دورا حاسما في تفكيك النظام العنصري المتوطن في فلسطين المحتلة.

https://journal.pass.ps « DOI: 10.36554/1796-007-002-003 « ISSN (Print): 2518-5756 « ISSN (Online): 2707-4854

قائمة المراجع

أولا: المراجع العربية

الأمم المتحدة (2004)، تقرير محكمة العدل الدولية، تم الاسترجاع 2022، من https://www.icj-cij.org/public/files/annual-reports/2004-2005-ar.pdf.

رزق، أسعد (1970). إسرائيل الكبرى – دراسة في الفكر التوسعي، بيروت، لبنان، مركز الأبحاث– منظمة التحرير الفلسطينية.

عامر، صلاح الدين (1979). المستوطنات في الأراضي المحتلة في ضوء القانون الدولي المعاصر، المجلة المصرية للقانون الدولي، 35: 11-43

درويش، ناصر (1990). الفاشية الإسرائيلية، عمان: دار الجليل للنشر.

دوعر، غسان (2012). المستوطنون الصهاينة في الضفة الغربية: الاعتداء على الأرض والإنسان، بيروت: مركز الزيتونة للدراسات والاستشارات.

غارودي، روجيه (1998). الأساطير المؤسسة للسياسة الإسرائيلية، القاهرة: دار الغد العربي.

عبد المجيد، أحمد (1995). قرارات الأمم المتحدة بشأن فلسطين والصراع العربي الإسرائيلي.

صالح، محسن (2018). المستوطنات الإسرائيلية والتهويد، مركز القدس للنشر.

مصالحه، نور (2003). إسرائيل وسياسة النفي الصهيونية واللاجئون الفلسطينيون، رام الله: مدار.

الموقع الرسمي لوزارة الزراعة (2009). إستراتيجية القطاع الزراعي « رؤية مشتركة»، تم الاسترجاع 15 تشرين الاول 2022 من: https://www.moa.pna.ps

الموقع الرسمي لوزارة العمل (2014). المستوطنات الإسرائيلية وآثارها الاقتصادية والاجتماعية على الأراضي الفلسطينية وقطاع العمل. تم الاسترجاع 15 تشرين الاول 2022 من: http://www.mol.pna.ps/

وزارة الزراعة (2021). الاستراتيجية القطاعية للزراعة 2021-2023، استرجعت من: https://www.moa.pna.ps/uploads/STRATEGIES/16326559770.pdf

ثانيا: المراجع العربية المترجمة

Abdel-Majid, A. (1995): United Nations Resolutions on Palestine and the Arab-Israeli Conflict.

Amer, S. (1979). Settlements in the Occupied Territories in the Light of Contemporary International Law, Egyptian Journal of International Law, 35:11-43 .

Darwish, N. (1990). Israeli Fascism, Amman :Dar Al-Jalil Publishing

Doer, Gh. (2012). Zionist Settlers in the West Bank: Assault on Land and Humans, Beirut: Al-Zaytouna Center for Studies and Consultations .

Garaudy, R. (1998).The Founding Myths of Israeli Politics, Dar Al-Ghad Al-Arabi, Cairo

Masalha, N. (2003). Israel and the Zionist Exile Policy and the Palestinian Refugees, Ramallah: Madar.

Ministry of Agriculture (2021). Sectoral Strategy for Agriculture 2021-2023, retrieved from: https://www.moa.pna.ps/uploads/STRATEGIES/16326559770.pdf

Ministry of Agriculture website (2014), the strategy of the agricultural sector, "a common vision". Retrieved on 15 September 2022, from: https://www.moa.pna.ps.

Ministry of Labor website, (2014). Israeli settlements and their economic and social impacts on the Palestinian territories and the labor sector, Retrieved on 15 September 2022, from: http://www.mol.pna.ps/

Rizk, A. (1970). Greater Israel - A Study in Expansionist Thought, Beirut, Lebanon: Research Center- The Palestine Liberation Organization.

Saleh, Mohsen (2018). Israeli Settlements and Judaization, Jerusalem Publishing Center.

https://journal.pass.ps « DOI: 10.36554/1796-007-002-003 « ISSN (Print): 2518-5756 « ISSN (Online): 2707-4854

ثالثا: المراجع الأجنبية:

Amnesty International (2004). Amnesty International Report (AMR), Retrieved on 12 September 2022, from: www.amnesty.org

Friedman, Th. (1985). Recession in Israel Is Slowing Settlement of the West Bank, Retrieved on 3 february 2022, from https://www.nytimes.com/1985/02/03/world/recession-in-israel-is-slowing-settlement-of-the-west-bank.html

International justice Court (2004), International Court of Justice Report, Retrieved on 11 September 2022, from: https://www.icj-cij.org/public/files/annual-reports/2004-2005-ar.pdf

Official website of the Red Cross, (n.d.), Fourth Geneva Convention: Article 49, paragraph 6. Retrieved on 3 September 2022 from: https://www.icrc.org/en

Joseph, J. (1984). Israeli Policy in the West Bank and Gaza Strip, A lecture given at a symposium on the State of Israel and the Palestinian cause

UN Security Council (1979). UN Security Council Resolutions: 446 & 465, Retrieved on 2022 from: https://www.un.org/securitycouncil/content/resolutions-adopted-security-council-1979

Whitlam, K. (1999). The Fabrication of Ancient Israel, National Council for Culture.